

# إذا حاضت المرأة بعد دخول الوقت بزمان يسير ولم يتصل أي الدم ولم تصلي هي أيضاً فهل يلزمها القضاء؟

عبدالله الغديان

إذا حاضت المرأة بعد دخول الوقت بزمان يسير ولم يتصل أي الدم ولم تصلي هي ايضاً فهل يلزمها القضاء بعد الطهر الجواب اذا دخل عليها الوقت وحارت ولم تصلي فانها تصلي - [00:00:00](#)

هذه الصلاة وما جمع اليها فاذا فرضنا وجود ذلك بعد دخول وقت الظهر فاذا طهرت تصلي الظهر والعصر واذا فرض وجود ذلك بعد صلاة المغرب بعد دخول وقت المغرب. فانها اذا طهرت تصلي المغرب والعشاء - [00:00:22](#)

لكن لو حصل هذا بعد دخول وقت الفجر ولم تصلي الفجر فانها صلي الفجر فقط لان الفجر لا تجمع مع صلاة لا قبلها ولا بعدها وبالله التوفيق - [00:00:42](#)